العدد ٣٢٦ — السنة التاسعة

الجريدة الرسمية لامارة شرق الاردن

عمان : الاربعاء في ٤ جمادى الاولى ١٣٥٠ و ١٦ ايلول سنة ١٩٣١

الفهرست

هكذا من الأصل

نحن عبدالله بن الحسين امير شرق الاردن ،

بمقتضى المادة (١٩) من القانون الاساسي ،
و بناء على ماقرره المجلس التشريعي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٨ –٨–١٩٣١ ·
نصادق على القانون الآتي ونأمر بأصداره :

(قانون الاستثناء من رسوم البلدية لسنة ١٩٣١)

المادة

١ — يسمى هذا القانون قانون الاستثناء من رسوم البلدية لسنة ١٩٣١ و يعتبر نافذالمفعول اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ·

٢ — لاتدفع رسوم البلدية عن الاشياء التي تستوردها الدوائر الرسمية ودائرة المعتمد البريطاني وقوى جلالته البريطانية وقوة حدودشرق الاردن ·

٣ — رئيس الوزراء مأمور بأنفاذ احكام هذا القانون ·

(عبد الله)

رئيس الوزراء
عبد الله سراج

ينشر فيما يلي قانون الميزانية الخاص الموقت رقم (٤) لسنة ١٩٣١ الذي وافق عليه المجلس التنفيذي بقراره رقم (١٧٨) تاريخ ٢ - ٩ -١٩٣١ واقترن بتصديق حضرة صاحب السمو الملكي الامير المعظم :

رئيس الوزراء
(عبد الله سراج)

دقق المجلس التنفيذي في صيغة قانون الميزانية الخاص الموقت(رقم — ٤) وبالنظر للضرورة المبرمة واستناداً للمادة (٤١) من القانون الاساسي قرر الموافقة عليه بشكاله التالي ورفعه لمقام الامارة الجليلة لاقترانه بالتصديق العالي :

هكذا من الأصل

(قانون الميزانية الخاص الموقت رقم (٤) لسنة ١٩٣١)

المادة

١ – يسمى هذا القانون قانون الميزانية الخاص الموقت رقم (٤) لسنة ١٩٣١ ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ·

٢ – صدق بهذا على انفاق المبالغ المبينة في جدول هذا القانون وقدرها ستة آلاف وثلاثمائة وار بعون جنيها فلسطينيا ·

ل · ف	الجـدول
٦٣٤٠	صرفيات متكررة (الجيش العربي دورية الصحراء)

٢–٩–١٩٣١

قرار

بناء على كتاب سماحة قاضي القضاة المؤرخ في ٢–٨–٩٣١ تحت رقم ٥–١–٥٣٥ اجتمع الديوان الخاص متشكلاً من وزير العدلية عمر حكمت بك رئيسا وكركبرايد بك وكيل المستشار القضائي وتوفيق بك ابى الهدى السكرتير العام وشكري بك شعشاعه مدير الخزينة وتوفيق بك ابو رئيس محكمة الاستئناف اعضاء ·

وتلي كتاب سماحة قاضي القضاة المنوه به · وفيه يطلب تفسير المواد القانونية المبحوث عنها في كتاب قاضي العاصمة الشرعي المؤرخ في ١–٨–٣١ رقم ٢٤٦ ·

وتلي كتاب قاضي العاصمة الشرعي المؤرخ في ١–٨–٣١ رقم ٢٤٦ وفيه يقول (ان المادة الثامنة من القانون الصادر في ٢٥ تشرين الاول سنة ١٣٣٢ بشان المحاكمات الشرعية المنشور في جريدة تقويم الوقائع في ٣١ تشرين الاول سنة ١٣٣٣ حددت صلاحية المحاكم الشرعية في تسجيل الوكالات بحيث حصرت ذلك في الوكالات المتعلقة بالدعاوي التي تراها المحاكم وعلى ذلك كان صدر امر امين الدفتر الخاقاني المؤرخ في ٢ مايس سنة ٣٣٤ تحت رقم ٣١٤ بانه ليس من صلاحية المحاكم الشرعية تنظيم الوكالات المتعلقة ببيع وشراء اموال غير منقولة الا انه في سنة ١٩٢١ كان صدر في هذه الحكومة قانون يتضمن صلاحية المحاكم الشرعية في روءية القضايا والدعاوي وهذا ناسخ امر امين الدفتر الخاقاني · ومع ذلك فان دائرة التسجيل لا تزال قائلة بان تسجيل الوكالات بالفراغ خارج عن وظائف المحاكم الشرعية لهذا فانه يطلب تفسير هذه المواد القانونية

وتلي الاستدعاء المتقدم من السيد عبد الرحيم الخطيب الى القاضي الشرعي وخلاصته (انه في ٢٥ كانون الاول سنة ١٣٣٣ كان المدعو سلامه المواس سجل في المحكمة الشرعية وكالة دورية لتسجيل اراضي فيه ولاخوانه بدلا من اراضي كانو اتفقوا واياه على مبادلتها · وان امر امين الدفتر الخاقاني القاضي بعدم تسجيل وكالات من هذا القبيل كان في ٢ مايس سنة ١٣٣٤ اي بعد تسجيل الوكالة المتعلقة به وباخوانه · وان القانون الصادر في سنة ٩٢١ المتعلق بتشكيل مستشارية للامور الشرعية نسخ حكم القانون الصادر في ٢٥–١٠– ١٣٣٣ وان عدم قبول هذه الوكالة مضر بمصلحته ومصلحة اخوانه ·

ثم تلي نص المادة الثامنة من قرار المحاكم الشرعية الصادر في ٢٥ تشرين الاول سنة ١٣٣٣ وفيها (ان المحاكم المذكورة « الشرعية » تأذن الاولياء والاوصياء وتنظم الوصايا والوقفيات وتسجلها حسب الاصول، وتنظم الوكالات على ان تكون مختصة بالدعاوي التي تراها ·

ان حكام الشرع ممنوعون من سماع رؤية ماخرج عن الدعاوي والخصومات المدرجة في هذه المادة والمادة التي سبقتها ·

وتلي بلاغ امين الدفتر الخاقاني المؤرخ في ٢ مايس سنة ١٣٣٤ تحت رقم ٣١٤ وترجمته (انه جاء في قرارنامه: اصول المحاكمات الشرعية المنشور في جريدة تقويم الوقائع في ٣١ تشرين الاول ١٣٣٣ بانه لاصلاحية للمحاكم الشرعية بتنظيم حجج وكالات متعلقة ببيع وشراء اموال غير منقولة ·

وانه مصرح في هذا القرار ان يكون مرعيا بعد مرور خمسة واربعين يوما اعتبارا من تاريخ نشره وعلى هـذا الحال فان الوكالات التي تنظمت في المحاكم المذكورة بعد تاريخ ١٤ كانون الاول سنة ١٣٣٣ لا يستند اليها في اجراء معاملة ما في دوائر الدفتر الخاقاني ·

وبناء عليه فقد بلغت ادارتنا بلزوم التقيد في ذلك · وعدم اعطاء مجال لوقوع معاملات مغايرة لاحكام هذا القرار ·

وتلي تعديل المادتين الثانية والثالثة من قانون تشكيل مستشارية الامور الشرعية وفيه (الغيت المادة الرابعة من القانون المذكور وقام مقامها المادة الآتية · —

المحاكم الشرعية ترى وتفصل الدعاوي العائدة للمناكحات والمفارقات والمهور والنفقات والحضانة والوصية · والدعوى على التركات المحررة المنقولة بين الورثة والدعاوي المصدرة على الاوقاف او منها بين المستحقين والنظار والمتولين وواضعي اليد من ايجار واستئجار ومساقاة وسائر الدعاوي والقضايا التي كانت ترى قبل نشر قانون اصول المحاكمات الشرعية الاخيرة ·

ولدى المذاكرة اجمع الراي على : —

هكذا من الاصل

١ — ان المحاكم الشرعية لاتزال ممنوعة من تنظيم الوكالات التي لاتكون متعلقة بالقضايا التي من وظائفها النظر والبت فيها بمقتضى احكام المادة الثامنة من قرار المحاكمات الشرعية ٠

٢ — وان تعديل المادتين الثانية والثالثة من قانون تشكيل مستشار الامور الشرعية الصادر في سنة ١٩٢١ لاعلاقة له بالمادة الثامنة الاصلية لان هذه المادة منعت المحاكم الشرعية من تنظيم وتسجيل الوكالات التي لاتكون متعلقة بالقضايا التي من وظائفها النظر والبت فيها — كما هومفهوم من هذه المادة والتعديل كان عبارة عن تعين ماهية القضايا التي لهذه المحاكم ان تراها وتبت فيها ٠

٣ — وان بلاغ امين الدفتر الخاقاني كان مستندا الى القانون الصادر في ٢٥تشرين الاول٣٣٣ ولا عبرة لهذا البلاغ ٠

ولزوم تبليغ هذا القرار الى فخامة رئيس الوزراء لاجراء المقتضى حسب الاصول :

تحريرا في ٥— ٨— ٩٣١ رئيس الديوان

رئيس محكمة الاستئناف مدير الخزينة السكرتير العام و المستشار القضائي الخاص

توفيق شكري شعشاعه كركبرايد وزير العدلية

عمر حكمت

ينشر فيما يلي قانون الميزانية الخاص الموقت رقم(٥)لسنة ١٩٣١ الذي وافق عليه المجلس التنفيذي بقراره رقم ١٧٩ تاريخ ٢ — ٩ ٩٣١ الذي وافق بتصديق حضرة صاحب السمو الملكي الامير المعظم

رئيس الوزراء

عبد الله سراج

قانون الميزانية الخاص الموقت رقم (٥) لسنة ١٩٣١

المادة

١ — يسمى هذا القانون قانون الميزانية الخاص الموقت رقم (٥) لسنة ١٩٣١ و يعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

٢ — صدق بهذا على انفاق المبلغ المبين في جدول هذا القانون وقدره اربعماية جنيه ٠

الجدول

ل ٠ ف	
٤٠٠	اقامة حواجز وتجهيز محطات المحجر الصحى

٢—٩—٩٣١

ينشر فيما يلي القانون الملحق لقانون الميزانية سنة ٣٠ - ٣١ لسنة ١٩٣١ الذي وافق عليه المجلس التنفيذي بقراره رقم ١٧٧ تاريخ ٢-٩-٩٣١ واقترن بتصديق حضرة صاحب السمو الملكي الامير المعظم

رئيس الوزراء
عبد الله سراج

قانون ملحق لقانون الميزانية (٩٣٠ - ٩٣١) لسنة ١٩٣١

المادة

اسم القانون — ١ — يسمى هذا القانون قانون ملحق لقانون الميزانية (٩٣٠ - ٩٣١) لسنة ١٩٣١

يخصص مبلغ اضافي وقدره ٩١٠٩ جنيهات و٩٧٦ ملا لمدة الاثنى عشر شهراً المنتهية في ٣١ اذار ١٩٣١ — ٢ — بما ان المبالغ المبينة في الجدول المرفق بهذا القانون وقدرها ٩١٠٩ جنيهات فلسطينية و٩٧٦ ملا قد انفقت للخدم المذكورة فيه زيادة على ماهو مصرح لهذه الخدم للسنة المنتهية في ٣١ مارت سنة ١٩٣١ بقانون الميزانية الموقت لسنة ٩٣٠ - ٩٣١ فانه يصرح عنها بهذا القانون بأنها وضعت وانفقت حسب الاصول لخدمات حكومة الامارة عن تلك السنة وانه صودق عليها وسمح بها ومنحت زيادة على المبالغ المذكورة لهذه الخدم في القانون الموقت المذكور

الجدول

المبلغ مل	ل.ف	المادة	الفصل
٩١٧	١٣٩	الدين العمومي ورسوم القروض	٢
٨٧٦	١٠٥	التقاعد والتعويضات	٤
٦٠١	٩٨	رئيس الوزراء والداخليه	٥
٠٤٥	٠٨	مكتب المعتمد البريطاني	٢٢
٠٧٥	٦٨٨٥	قوة حدود شرق الاردن (عادى)	٢٥
٤٦٣	١٨٧٢	قوة حدودشرق الاردن (فوق العاده)	٢٧
٩٧٦	٩١٠٩		

٢-٩-١٩٣١

البلاغات العامة

الصادرة عن رئاسة الوزراء الفخيمة

فخامة المندوب السامي لشرق الاردن

يعلن ان فخامة المندوب السامي لشرق الاردن سرجون تشانسلور سافر بالاجازة يوم ٢ ايلول سنة ٩٣١ وان السكرتير العام مستر آ· بونغ سيتولى وظيفة وكيل المندوب السامي لشرق الاردن منذ ٣- ٩- ٩٣١ ·

الموظفون

صدرت الارادة السنية بالموافقة على تعين السيد فريد علي السعد مفتشاً ثانياً للمعارف بالدرجة السادسة بموجب مقاولة لمدة سنتين ٣١-١-٩٣١

الغرامات عن المخالفات الصحية

ان المجلس التنفيذي الذي اعاد النظر في قراره المؤرخ في ٢٢- ٦- ١٩٢٧ والمنشور في في العدد (١٦٢) من الجريدة الرسمية المتعلق بالغرامات التي تستوفي عن المخالفات الصحية قرر بتاريخ ٢-٩-١٩٣١ ورقم (١٨٥) ان تدفع الغرامات عن المخالفات التي تقع خارج مناطق البلديات الى صناديق المال ·

٧-٩-١٩٣١

رئيس الوزراء
عبدالله سراج

لجنة الاستغناء عن خدمات الموظفين غير الاردنيين

قرر المجلس التنفيذي بتاريخ ٢-٨-١٩٣١ أنتخاب كل من مدير الاثار اديب بك الكايد والنائب العام عوده بك القسوس واعضاء المجلس التشريعي رفيفان باشا المجالي وناجي باشا العزام وسعيد بك المفتي اعضاء للجنة الاستغناء عن خدمات الموظفين غير الاردنيين·

١-٩-١٩٣١

رئيس الوزراء
عبدالله سراج

هكذا من الأصل

التوجيهات والانعامات

صدرت الارادة السنية بمنح علاء الدين بك داوقان وسام الاستقلال من الدرجة الثالثة تقديراً لاخلاصه للعرش الهاشمي ·

الاعفاء من الرسوم الجمركية

قرر المجلس التنفيذي بتاريخ ٨ - ٣ - ٩٣١ اعتبار الديرين المراد انشاؤهما لطائفة الروم الكاثوليك في مادبا وعمان حائزين الصفات المنوه عنها في الفقرة (ز) من المادة الاولى من لاحقة قانون الجمارك والمكوس المنشور في العدد (١٤٩) من الجريدة الرسمية :

٦—٩—١٩٣١ رئيس الوزراء

عبد الله سراج

وافق المجلس التنفيذي بقراره رقم ١٨٨ تاريخ ٦—٩—١٩٣١ على اعتبار المدرسة التي ستنشئها الجمعية التبشيرية في السلط حائزة الصفات المنوه عنها في الفقرة(ز) من المادة الاولى من قانون الجمارك والمكوس المنشور في العدد (١٤٩) من الجريدة الرسمية ·

٩ - ٩ - ٩٣١ رئيس الوزراء

عبد الله سراج

الاعفاء من ضريبة الاعشار

صدرت الارادة السنية بالموافقة على قرار المجلس التنفيذي رقم ١٥٥ تاريخ ١٢—٨—٩٣١ القاضي باعفاء محصول البطاطا والقطن والفول السوداني والكتان من ضريبة العشر لمدة ثلاث سنوات ·

اعلان

صرحت دائرة الصحة العمومية بصورة موقتة ولمدة سنة واحدة للدوقتور قاسم عبد الرحيم ملحس بتعاطي مهنة الطب ضمن امارة شرق الاردن وسيكون مركز عمله في عمان

٩—٩—٣١

تقرر لدي مجلس ادارة لواء البلقاء بجلسته المنعقدة في ٥—٩—١٩٣١ طرح تعهد احراق ٢٠٠ قنطار

بالمدد من الفحم اللازمة لتصبية السلط خلال موسم الشتاء القادم بيدان المناقصة العلنية لمدة تنتهي في يوم ٢٩ من الشهر الجاري فمن يود الاشتراك بهذه المناقصة عليه مراجعة ديوان رسائل الامطار او دائرة الزراعة في عمان للاطلاع على الشروط

اعلام حكم صادر من محكمة جنايات الكرك

بعد استماع الدلائل وشهادات الشهود اقتنع الوجدان من ان المتهم الفار على الركايات من بني عطيه ارتكب جريمة سلب المشتكين الشهود بهذه الدعوى محمد بن سماره الغوراني وعلي بن عوده الصعوب وعبد القادر بن مطلق الصعوب بموقع سيل خنيزاير مع رفيقاً له مجهول الهوية بينما كانوا الساوين المذكورين في بستانهم وقت الظهر وذلك باستعمال الجبر والشدة لذا تقرر بالاجماع في ٢٤ اغستوس سنة ٩٣١ تجريم على الركايات بجناية سلب محمد بن سماره ورفقاءو بما ان حركة المجرم الفار على الركايات تنطبق على المادة ٢٢١ من قانون الجزاء لهذا تقرر بالاجماع الحكم بوضعه بالاشغال الشاقة مدة ثلاث سنوات واسقاطه من الحقوق المدنية وحجز امواله واملاكه وادارتها بمعرفة الحكومة وتضمينه جنيهين فلسطيني نفقات المحاكمة حكماً غيابياً قابلا لاعادة المحاكمة عند القبض على المحكوم قابلا للاستئناف صدر وتفهم علناً في ٢٤-٨-٩٣١

اعــلان

صادر من دائرة تسجيل المركز

مطروح بالمزاد العلني الدار الواقعة في عمان والمسجلة بتاريخ تشرين ثاني سنة ٩٢٣ ورقم ٢ باسم السيد طارق بن سليمان والمحدودة شرقاً الدار الشرقية المفروزة خاصة الياس شمالا طريق غربا زقاق حباق وتمامه طريق فاصل بين ملك يوسف بشقوي وعوده بن متري جنوباً طريق والموضوعة تأميناً للدين الذي استلفه المذكور من سكرتير قروض الزلزال عبد الله بك الحمود البالغ خمسون ليرة فلسطينية عدا الفوائد المتحققة من تاريخ الاستحقاق بموجب سند تأمين الدين المؤرخ في ٢٠ تشرين ثاني سنة ٩٢٧ ورقم ١٩ فمن له رغبة بالشراء عليه مراجعة مأمور تسجيل عمان اودلال البلدية خلال خمسة واربعين يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية مع العلم بان ثمن قائمة المزايدة والطوابع عائدة على المشتري وباقي المصاريف تؤدى من الدائن على ان تحصل من المديون وعليه صار اعلان الكيفية في ٩ ايلول سنة ٩٣١

مأمور تسجيل المركز

هكذا من الأصل

اعــلان

صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح بالمزاد العلني كامل الدار الكائنة في مدينة عمان بمحلة الابزاخ المسجلة بتاريخ حزيران سنة ٩٢٨ ورقم ٩ باسم السيد علاء الدين غنام والمحدودة شرقاً عثمان بن محمد علي واليوم ملك محمد ابو الراغب ومتيا افندي قطان شمالا جبل غرباً ملك فاطمه بنت يدج وداود وناف ولدي بشير جنوباً طريق الموضوعة تأميناً للدين الذي استلفه مالكها الموى اليه من السادة كامل واحمد ملحس البالغ قدره ثلاث مابة ليرة فلسطينية بموجب سند المداينة الموءرخ في ٢٣ تشرين الثاني سنة ٩٣٠ ورقم ١٩٠ فمن له رغبة بشراء الدار المذكورة عليه مراجعة مأمور تسجيل عمان اودلال البلدية خلال خمسة واربعين يوما اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية مع العلم بان ثمن قائمة المزايدة والطوابع عائدة على المشتري وباقي المصاريف توءدى من الدائن على ان تحصل من المديون وعليه صار اعلان الكيفية حسب الاصول ·

٩ ايلول سنة ٩٣١ مأمور تسجيل المركز

اعــلان

صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح بالمزاد العلني ثلاثة قراريط ارض من اصل سبعة واربعين حصة ونصف باعتبار كل حصة اربعة وعشرون قيراطاً من كامل قطعتي الارض المسميتين وهيبه وقطاطيم وبرد الماء وثانية غوطة وابو الزيت المعلومتين الحدود ومشاع قرية كفريوبا المسجلتين باسم احمد بن علي العواد من كفريوبا بتاريخ اغستوس سنة ٩٢٥ رقم ٢٤٤٢٣ والمفروغات وفاء الى الدائن السيد مفلح بن ... الياسين من كفريوبا لقاء مبلغ قدره اثنان واربعون ليره عثمانية ذهب ونصف بموجب سند الدين الموءرخ تشرين ثاني سنة ٩١٥ رقم ٩ فمن له رغبة بالشراء الثلاثة قراريط المذكورة عليه ان يراجع مأمور تسجيل اربد او دلال البلدية خلال خمسة واربعون يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية مع العلم بان ثمن قائمة المزايدة والطوابع عائدة على المشتري وباقي المصاريف توءدى من الدائن على ان تحصل من المديون وعليه صار اعلان الكيفية ·

٨ ايلول سنة ٩٣١ مأمور تسجيل اربد

اعلان

اجيز المحامي السيد فايز الكردي بتعاطي مهنة المحاماة لدى المحاكم الشرعية في امارة شرق الاردن ودفع الرسم القانوني ·   ٣١–٨–٩٢١   وزير العدلية

عمر حكمت

تنفيذ حكم اعدام

بتاريخ ٣١–٨–٩٣١ نفذ حكم الاعدام الصادر بحق حبيب بن ابراهيم لاقترافه قتل الامرأة اريرو وابنتها براستا فولا واختها اناستا في الزرقاء ·   وزير العدلية

عمر حكمت

اعــلان

يضع قائد الجيش العربي بالمنــاقصة تقديم ٤٠ طون حطب فمن له رغبة بالاشتراك بالمناقصة عليه مراعاة الشروط ادناه :

١— يطلب تقديم خمسون طون حطب (طون » ١٠٠٠ كيلو) ناشف ويجب ان يكون قطع صغيرة يمكن ادخالها بالمدافئ (الصوبات) ·

٢— يكلف المتعهد الذي سيحال عليه العطاء ان يقدم الحطب للمحلات ادناه لغاية ١٥ ت اول سنة ١٩٣١ خالص الاجرة وهو ايضا — مكلف بالرسوم العائدة للبلدية والزراعة وبالباج ويكون مسئولا عن التأخير في التسليم ويصبح للجيش العربي الحق بشرائه من اي محل وهو يدفع فرق الثمن ·

كيــلو	طــون	المركز	
٠٠٠	٥	الى قيادة الجيش العربي	عمان
٠٠٠	٥	« « الشرطه	«
١٦٠	٢	« « الحرس الاميري	« المقر العالي
٨٤٠	٣٧	مستودع الجيش العربي	محطة عمان
٠٠٠	٥٠ طون	المجموع	

هكذا من الأصل

٣ — يكلف بوضع عشر جنيهات بصندوق الجيش العربي تحفظ له امانة دلالة على حسن التعامل وترد اليه بعد انتهاء تسليم الحطب ٠

٤ — تدفع الاثمان بعد تسليم الحطب وتقديم سندات رسمية من المستلمين ٠

٥ — على المناقص ان يبين الثمن الذي يطلبه عن كل طون تسليم — المحلات اعلاه ويضع عطائه بغلاف مختوم معنونا باسم (رئيس العطاآت) ويضعه بصندوق العطاآت بمستودع الجيش العربي لغاية الساعة العاشرة من صباح ٢٥—٩ - ١٩٣١

٦ — لجنة العطاآت غير مكلفة لقبول ارخص او اي عطاء آخر ٠

عمان في ٢٩ — ٨ — ١٩٣١

عن القائم مقام
و٠ قائد الجيش العربي
محمد علي

اعــلان

يضع قائد الجيش العربي بالمناقصة شراء الملابس المبينة انواعها بادناه فمن له رغبة بالاشتراك بالمناقصة عليه مراعاة الشروط التالية

١ — يطلب تقديم الملابس التالية :

٢٠ عباه	٢٠ عقال اسود	٢٠ حزام جلد
٤٠ ثوب اسود	٤٠ صدرية (نصفية)	٢٠ نطاق اخضر
	٦٠ كوفيه	٤٠ اشارة ج ع حمراء

وعلى شرط ان تكون كالنماذج الموجودة بمستودع الجيش العربي تماما والتي يمكن للمناقص رؤيتها عند الطلب من مراقب المستودع ٠

٢ — تدفع الاثمان بعد التسليم ٠ ويمكن المناقصة لتقديم جميع النفدات او بعضها ٠

٣ — على المناقص ان يبين الثمن الذي يطلبه عن كل قطعة لوحدها ٠

٤ — تقدم العطاآت بغلافات مختومة معنونة باسم (رئيس لجنة العطاآت) وتوضع بصندوق العطاآت بمستودع الجيش العربي لغاية الساعة العاشرة من صباح يوم ٢٥ — ٩ — ١٩٣١ واما العطاآت التي تصل بعد هذا التاريخ لاتعتبر ٠

هكذا من الأصل

٦ — بقية المعاملات غير مكلفة لقبول ارخص او اي عطاء .

عمان في ٦—٩—١٩٣٤

عن الفريق

و . قائد الجيش العربي

محمد علي

اعـلان

معاروح للبيع في المزاد العلني كامل الدار الكائنة في الحارة الغربية من قصبة اربد المحتوية على ثلاثة غرف المسجلة بأسم سركيس بن يوسف مرعي بتاريخ تموز سنة ٩٢٠ رقم ١ المحدودة شرقاً دار عيسى الغزاوي غرباً صاحب الملك شمالا طريق جنوباً دار مسعود النابلسي وذلك لتسديد الذمة المطلوبة من المديون السيد عبد الرحمن الشرائري و كفيله سركيس مرعي لصندوق مصرف زراعي اربد البالغة ثمانية جنيهات وستماية وخمسة وار بعين مليما فعلى من يرغب شرائها مراجعة دائرة الاجراء او دلال البلدية خلال شهراً اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة مستصحباً التأمينات القانونية بالماية عشرة من القيمة المخمنة تحريرا في ١٢ —٨— ٩٣١

تصحيح خطاء مطبعي

يستعاض عن عبارة (ذي القعدة سنه ١٣٤١) الواردة في السطر الثاني من نظام رسوم المحجر الصحي في عمان والرمثا المنشور في الصحيفة (٣٦٧) من العدد (٣١٨) من الجريدة الرسمية بعبارة (ذي القعدة سنة ١٣٤٤) وعن عبارة (١٩ مايس سنة ٩٣١) الواردة في السطر نفسه بعبارة (١٩ مايس سنة ١٩٢٦) .

امارة شرق الاردن — مصلحة الصحة العامة

١ — لم يحدث خلال الاسبوع المنتهى في ٢٩—٨—١٩٣١ اصابات امراض سارية من انواع الطاعون ، الحمى الصفراوية ، الكوليرا ، الجدري ، التيفوس ، التهاب السحايا الدماغي الشوكي الحمى الراجعة .

٢ — لاتزال المراقبة الطبية المقررة على القادمين من العراق بطريق الجو والبر والقادمين بطريق الجو والبر من بومباي جارية

عمان في ٣٠—٨—١٩٣١ مديرية الصحة

امارة شرق الاردن — مصلحة الصحة

١ — حصل خلال الاسبوع المنتهي في ٥—٩—٩٣١ سبع حوادث بالتيفوس في قرى الخلة،عينون الافرنج ، حمنا في لواء الكرك وحادثة واحدة بين افراد قوة الحدود — الزرقا «مقاطعة عمان» ولم يحدث اصابات من انواع الطاعون ، الحمى الصفراوية ، الكوليرا ، الجدري ، التهاب السحايا الدماغي الشوكي ، الحمى الراجعة

٢ — لاتزال المراقبة الطبية المقررة على القادمين من العراق بطريق الجو والبر والقادمين بطريق الجو من بومباي جارية

عمان في ٧—٩—١٩٣١ مديرية الصحة

امارة شرق الاردن — مصلحة الصحة العامة

١ — حصل خلال الاسبوع المنتهي في ١٢—٩—١٩٣١ ثلاث حوادث تيفوس بين المخالطين في لواء الكرك ·

توفيت حادثة واحدة من الحوادث السابقة ، ولم يحدث اصابات من انواع الطاعون ، الحمى الصفراويه ، الكوليرا ، الجدري ، التهاب السحايا الدماغي الشوكي ، الحمى الراجعة ·

٢ — لا تزال المراقبة الطبية المقررة على القادمين من العراق بطريق الجو والبر والقادمين بطريق الجو من بومباي جارية ·

عمان في ١٣—٩—٩٣١ مديرية الصحه

هكذا من الأصل

القرية	الموقع	الجنس	الرقم	التاريخ	المساحة مترمربع	المساحة دونم	القيمة مل	القيمة جنيه	الحصة	الحدود
السلط	زي	ارض مشجرة و كرم	١	كانون ثاني ٩١٩		١٨		١٤٥	كامله	شرقاً كرم الحاج فياض الطي شمالا ارض المعشر غرباً اولاد مهيار جنوبا كرم اولاد فياض النابلسي واولاد سليمان عميره .
»	»	»	٦	كانون الاول ٩٢٠		٣		٢٦	»	شرقاً ارض عوده اليوسف النجداوي طور وطريق فاصل كرم الحاج محمد بن مسعود النابلسي غربا ملك عوده اليوسف وفياض الحسن جنوباً خراب وارض نصار المعشر

اعلان صادر من دائرة اجراء السلط

مطروح بالمزاد العلني لبيع الاموال غير المتقولة المحررة حدودها واوصافها السائرة في اعلاه لقاء المبلغ المطلوب من مالكها السيد يوسف مسعود الخنداوي من السلط لصندوق المصرف الزراعي في السلط بموجب السند رقم ١٤٦٦ البالغ قدره خمسة وار بعون جنياً عدا فوائد الايام المتأخرة فمن يرغب شراء هذه الاموال عليه مراجعة دائرة اجراء السلط او دلال البلدية خلال شهر اعتباراً من تاريخ نشر واذاعة هذا الاعلان باحدى الصحف المحلية مستصحب تأمينات القانونية ١٠ في المائة واشعاراً بذلك صار اعلان الكيفية .

القرية	الموقع	الجنس	المساحة دونم	سند التصرف قيمة	تاريخه	الحصه	الحدود
السلط	تلاع العلي	ارض سليخ	٨٠	١٤	كانون ثاني ٩٣٠	كامله	شرقاً فلاح المطلق شمالا عرقوب جنوباً مقبل العساف شرقا سلسلة فاصلة ارض سلامه المواس شمالا الخراب واز لادصالح العودات
ماحص	كسارة الميدان	ارض شجرة كرم	٣٢	١٥	«	«	غرباً رسم فاصل ارض حمدان الفاضل جنوباً ارض سلطي عبدالعزيز

اعلان

صادر من دائرة اجراء السلط

مطروح بالمزاد العلني جميع الاموال غير المنقولة المحررة حدودها واوصافها السائرة في اعلاه لقاء الذمة المطلوبة لصندوق المصرف الزراعي في السلط من مالكها فلاح الجدان ابو درعان من العساف ومحمد العلي العبد فهيد من السلط بموجب سندالدين رقم ١٤٩٨ البالغ ثلاثة واربعون جنيها و٩٣٠ ملا ماعدا فوائد الايام المتأخرة فمن يرغب شراء هذه الاموال عليه مراجعة دائرة اجراء السلط او دلال البلدية مستصحباً التأمينات القانونية ١٠ في المية خلال شهر اعتبارا من نشره واذاعة هذا الاعلان باحدى الصحف المحلية واشعاراً بذلك صار اعلانا لكيفية ·

٣ ايلول سنة ٩٣١

صورة عن الأصل

هكذا من الأصل

المساحة القيمة الحدود

القرية الموقع الجنس الرقم التاريخ مترمربع دونم مل جنيه الحصه شرقاً كرم سالم الملوف وخراب شمالاً كرم
دويله السالم واخوانه غرباً كرم عيسى السالم
ومحمد الحاج خليفه جنوباً كرم سليمان ابو خراب

السلط زي ارض مشجرة كرم عنب ١٣ تشرين ثاني ٩٢٠ ١٤ ٥٠٠ ١١٢ كاملة وعيسى السالم وحسن

اعلان صادر من دائرة اجراء السلط

مطروح بالمزاد العلني للبيع الاموال غير المنقولة المحررة حدودها واوصافها السائرة في اعلاه لقاء الذمة المطلوبة من مالكتها حجر بنت سلامه المحمد من السلط لصندوق المصرف الزراعي في السلط البالغ قدرها ثلاثة عشر جنيها وثلاثماية وخمسون ملا ماعدا فوائد الايام المتأخرة بموجب سند الدين رقم ١٣٩٨ فمن يرغب شراء هذه الاموال عليه مراجعة مأمور اجراء السلط او دلال البلدية خلال شهر كامل اعتبارا من تاريخ نشر واذاعة هذا الاعلان باحدى الصحف المحلية مستصحباً التأمينات القانونية ١٠ في الماية واشعاراً بذلك صار اعلام الكيفية·

٢٣ اغستوس سنة ٩٣١

اعـلان

الرقم التاريخ الناحية القرية والموقع الجنس النوع الحدود

٢ مايس ٩٢٨ السلط فحيص ابو مرهف ارض سليخ ميرى شرقاً طف غرباً اولادعويص شمالا اولادعويص وابو مرهف جنوباً عرقوب فحل الجبات

مطروح للبيع بالمزاد العلني اربعة وعشرين حصة من اصل اثنين وسبعين حصة من قطعة الارض السليخ المحررة حدودها واوصافها اعلاه المسجلة على اسم

ماكها السيد شاكر الطيمة من اهالي الفحيص تأميناً لاستيفاء المبلغ المحكوم عليه به لصندوق الخزينة في السلط البالغ خمسة واربعين جنيهاً فلسطينياً مع الفائدة القانونية اعتبارا من تاريخ اقامة الدعوى الواقع في ١٤—١٢—٩٣٠ ورسوم المحاكمة والاجراء فمن له رغبة بالشترى عليه مراجعة دائرة اجراء السلط او دلال البلدية السيد عمر ماشطه حامل قائمة المزاد خلال شهراً واحداً اعتباراً من تاريخ اذاعة هذا الاعلان باحدى الصحف المحلية مستصحباً التأمينات القانونية حسب الاصول في ١٠—٩—٩٣٠

القرية	الموقع	الجنس	الرقم	التاريخ	قيمة مل	قيمة جنيه	المساحه متر مربع	المساحه دونم	الحصه	الحدود
السلط	زي	ارض مشجرة بكرم عنب	٢٦	شعبان ٩٢٠		٨٠		٦	$\frac{1}{2}$	شرقاً طريق عام شمالاً رسم فاصل كرم اديب افندي الكايد اولاد بيدر المجنون غرباً كرم اديب افندي الكايد جنوباً رسم فاصل محمد باشا
»	»	»	٨٧	كانون اول ٩٢٧	٩٠	١٨		٧	$\frac{1}{2}$	شرقاً عبد القادر اليعقوب شمالاً طريق اولاد محسن غرباً كشف خراب والبصه جنوباً سلامه المصري
»	»	»	٨٨	منه	١٦٠	٣٦			$\frac{1}{2}$	» » »

اعلان صادر من دائرة اجراء السلط

مطروح بالمزاد العلني لبيع الاموال غير المنقولة المحررة حدودها واوصافها السائرة في اعلاه الغاية الثانية من ملكيا محمد بن سالم الاحمد الزعبي من السلط

بموجب سند الدين رقم١٥٠٨ البالغ قدره احد عشر جنيهاً وسبعمائة وخمسة واربعون ،ملاماعدا فوائد الايام المتأخرة فمن يرغب شراء هذه الاموال عليه مراجعة دائرة اجراء السلط او دلال البلدية خلال شهر اعتباراً من تاريخ نشرواذاعة هذا الاعلان باحدى الصحف المحلية مستصحباً التامينات القانونية ١٠ في المائة واشعاراً بذلك صار اعلان الكيفية :

٢٣ اغسطوس سنة ٩٣١

القرية	الموقع	الجنس	المساحه دونم	الحصة	سند التصرف رقمه	سند التصرف تاريخه	الحدود
السلط	مقتل البرق	ارض مشجرة	٨	كامله	٨/٩	ايلول٣١٨	شرقاً عراق غرباً كرم مطلق ومحمدالسلامه شمالا الحاج مصطفى جنوباً طريق

اعلان صادر من دائرة اجراء السلط

مطروح للمرة الثانية للبيع بالمزاد العلني جميع الاموال غير المنقولة المحررة حدودها واوصافها السائرة في اعلاه لقاء الذمة المطلوبة لصندوق المصرف الزراعي في السلط من مالكها عبدي بن سلامه الريالات من السلط بموجب سند الدين رقم١٤٠٥ البالغ سبعة جنيهات وخمسون ملا ماعدا فوائد الايام المتأخرة فمن يرغب شراء هذه الاموال عليه مراجعة دائرة اجراء السلط او دلال البلدية مستصحباً معه التأمينات القانونية ١٠ في المائة خلال شهر اعتباراً من نشرواذاعة هذا الاعلان باحدى الصحف المحلية واشعاراً بذلك صار اعلان الكيفية .

١٦ اغستوس سنة ٩٣١

هكذا من الأصل

ينشر فيما يلي ذيل لنظام الكفالة الذي وافق عليه المجلس التنفيذي بقراره رقم (١٩١) تاريخ ١٣—٩—١٩٣١ واقترن بتصديق حضرة صاحب السمو الملكي الامير المعظم ٠

٢٨—٩—١٩٣١ عن رئيس الوزراء

توفيق ابو الهدى

ذيل لنظام الكفالة لسنة ١٩٣١

المادة

١ — يسمى هذا النظام ذيل لنظام الكفالة و يعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

٢ — لايطبق نظام الكفالة المؤرخ في ٢٦ كانون الاول سنة ١٢٩٥ على الموظف الذي لايتجاوز معدل مجموع مايجبيه من الاموال الاميرية خلال اسبوع مقدار مرتبه الشهري ٠

٣ — يجوز لمدير الخزينة في حالات خصوصية ان يأمر بناء على تنسيب رئيس الدائرة بعدم تطبيق نظام الكفالة على ايّ موظف من الموظفين التالين :

أ — الموظفين الذين يتقاضون مرتبات موظفين آخرين ويوزعونها على الاشخاص المستحقين لها

ب — الموظفين الذين يقبضون سلفات النفقات ٠

ج — الموظفين — عدا المذكورين في الفقرتين — (أ) و (ب) — الذين يكون في حوزتهم من وقت الى آخر اموال اميرية ويرى مدير الخزينة ان الظروف لاتستدعي ربطهم بكفالة

١٣—٩—١٩٣١

ينشر فيما يلي النظام الصادر بمقتضى المادة الثانية من قانون الحجر الصحي لسنة ١٩٢٦ الذي وافق عليه المجلس التنفيذي بقراره رقم ٢٠٢ تاريخ ٢٣—٩—١٩٣١ ٠

٢٣—٩—١٩٣١ رئيس الوزراء

... صادر بمقتضى المادة الثانية من قانون الحجر الصحي لسنة ١٩٢...

المادة

١ — توخياً للغرض المقصود من هذا النظام تعتبر الامراض الآتية وبائية :

هكذا من الأصل

الطاعون

الكوليرا

الحمى الصفراويه (الصفراء)

التيفوس

الجدري

٢ — عند حدوث مرض وبائي في ايّة منطقة يجوز لرئيس الوزراء ان يعلن بناء على تنسيب مدير الصحة العامـــة ان تلك المنطقة موبوءة وله ايضا ان يعلن ان قسما من حدود شرق الاردن مسدود وان يعين الطرق التي يجوز للمسافرين ان يدخلوا شرق الاردن بواسطتها ٠

٣ — القادمون من اية منطقة اعلن بمقتضى المادة الثانية من هذا النظام انهـا موبوءة يكونون تابعين للفحص الطبي والتطعيم والتطهير وعرضة للمراقبة او للتفتيش الصحي حسب اختيار السلطات الصحية للمدد التالية اعتباراً من تاريخ دخولهم شرق الاردن واذا اقتضى الحال فمن تاريخ وضع المرضى تحت النطاق الصحي وانجاز تطهيرهم ٠

للطاعون	٦٠ ايام
للكوليرا	٥ ايام
للحمى الصفراويه	٦ ايام
للتيفوس	١٢ يوماً
للجدري	١٤ يوماً

٤ — (١) البضائع التجارية او اية مواد اخرى تعتبر السلطات الصحية انه من المحتمل ان تكون مصدر عدوى لمرض وبائي تكون عرضـــة لحجزها للتطهير او التبخير واذا رأت السلطات الصحية ان هذه الاحتياطات ضرورية فيجوز لها ان تمنع دخول هـــذه البضائع التجارية او المواد الاخرى الى شرق الاردن ٠

(٢) جميع المركبات او عربات السكة الحديدية للركاب او وسائط النقل الاخرى التي تدخل شرق الاردن من منطقة موبوءة تكون عرضـــة للتطهير واذا كانت مشغولة من قبل شخص مصاب بالطاعون او الكوليرا او التيفوس او الجدري فيجوز حجزها للمدة التي قد تكون لازمة لعزل المرضى او لتطهيرهم او ايـة اجراآت اخرى ترى السلطات الصحيـــة لزوماً لهـــا ٠

هكذا من الأصل

هكذا من الأصل

٥ — يتخذ مدير الصحة العامة ترتيبات خاصة لمستخدمي السكة الحديدية وموظفي البريد والبرق ومأموري الجوازات الذين تتطلب وظائفهم الدخول الى شرق الاردن مرقتا ·

٦ — على رئيس الوزراء ان يبلغ باقرب وقت ممكن تاريخ تطبيق التقييدات المفروضة بمقتضى المادة الثانية من هذا النظام ونوعها الى السلطات المسؤولة في البلاد التي تأثرت بها ·

٧ — اذا اصيبت شرق الاردن بمرض وبائي فيجوز لمدير الصحة العامة ان يأخذ الاجراآت التالية:

(١) ان يطبق الحجر الصحي على اية بلد او قرية او حي واية عشيرة او قسم منها في شرق الاردن وان يجري التبخير والتطهير والتطعيم والتلقيح او اي منها في الاحوال التي يرى لزوما لذلك منعاً لسراية احد الامراض الوبائية ·

(٢) ان يمنع اي شخص من مغادرة شرق الاردن اذا كان يرى انه من المحتمل ان يكون مصدرا للعدوى ولم تتخذ الاجراآت الصحية بحقه ·

(٣) ان يتخذ الاجراآت لمنع تصدير البضائع التجارية او مواد اخرى تعتبر ملوثة على انه يجوز للسلطات الصحية ان تسمح بهذا التصدير بعد اجراء التطهير اللازم ·

٢٣—٩—٩٣١

الاستملاك للنفع العام

صدرت الارادة السنية بالموافقة على قرار المجلس التنفيذي رقم ١٧١ تاريخ ٢٦—٨—١٩٣١ القاضي باعتبار التنقيب عن الاثار في قطعتي ارض تبلغ مساحتهما التقريبية (٢٤) دونما واقعتين في الجهة الغربية من موقع الاثار في جرش مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود من قانون استملاك الاراضي المطلوبة للمشاريع العامة لسنة ١٩٣١ :

١٩—٩—١٩٣١

— صدرت الارادة السنية بالموافقة على قرار المجلس التنفيذي رقم (١٨٠) تاريخ ٢—٩—٩٣١ القاضي باعتبار معاملة استملاك قطعة ارض في مركا مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

٢٢—٩—٩٣١

البلاغات العامة

الصادرة عن رئاسة الوزراء الفخيمة

بالنظر لما لوحظ من ان بعض الدوائر سائرة على قاعدة ارسال نسخ عن كتب توجهها لبعض الدوائر الى دوائر اخرى دون ان تبين الغاية التي تقصد اليها من ارسال تلك النسخ او ان تكون هنالك علاقة ماللدوائر الاخرى بها وبما ان الاستمرار على هذه الخطة غير مرغوب فيه لما ينتج عنه من ضياع في الوقت واسراف في القرطاسية ارجو الى كافة الدوائر ان تقتصر بعد الآن على ارسال نسخ مراسلاتها واستيضاحاتها الى الدوائر الاخرى على الحالات الضرورية وان تشير دوما — بحاشية على تلك المخابرات — الى القصد من ارسالها ·

٢٦-٩-١٩٣١ عن رئيس الوزراء

توفيق ابو الهدى

يستعلم بعض موظفي الادارة عما اذا كان يحق لمحاكم العشائر الحكم بالاضرار التي تلحق بمصلحة البرق والبريد بسبب تخريب الخطوط ولما كان قانون صيانة الاسلاك البرقية لايحتوي على نص بهذا الشأن اقتضى الايضاح بأنه لايجوز للمحاكم المبحوث عنها ان تحكم بغير الجزاء النقدي المنصوص عليه في التعديل القانوني المنشور في العدد (٣١٧) من الجريدة الرسمية ·

انني اود بهذه المناسبة ان الفت نظركم الى ان الغرامات التي يقتضي ان تحكم بها محاكم العشائر عند ماتحال اليها قضية من هذه القضايا يجب ان لاتقل ابداً عن مقدار الضرر اللاحق بمصلحة البرق والبريد وان لاتزيد على الخمسة وعشرين جنيها كما ورد في التعديل المار ذكره ·

٢١-٩-١٩٣١ رئيس الوزراء

عبدالله سراج

ارجوان يعتبر بلاغ رئاسة الوزراء رقم ر ن ٣٠ — ١٣ — ١ — ٢٣١ بتاريخ ٢٦ اغسطس ١٩٢٦ المنشور بالصحيفتين ٩ و ١٠ في العدد (١٣٦) من الجريدة الرسمية — الذي قيد طريقة تقديم الاستدعاآت بقيود يصعب على الاهلين اتباعها — ملغى ·

١٩-٩-١٩٣١ رئيس الوزراء

عبدالله سراج

هكذا من الأصل

مجلس التدقيقات الشرعية

صدرت الارادة السنية بالموافقة على قرار المجلس التنفيذي رقم ١٨٩ تاريخ ٩—٩—١٩٣١ القاضي بانتخاب كل من عضوي محكمة الاستئناف صالح بك بسيسو والشيخ محمد علي افندي الداودي عضوين في مجلس التدقيقات الشرعية

١٠—٩—١٩٣١

رئيس الوزراء
عبدالله سراج

الموظفون

عين :

الشريف فواز شرف مهنا	رسام من الدرجة السابعة	في ادارة النافعة
السيد صلاح طوقان	معلم « « العاشرة	« « المعارف
الانسه نهاد عبد المعطي	معلمة « « «	« « «
« ناجيه جرباوي	« « « التاسعة	« « «
« وديعه عبد الهادي	« « « العاشرة	« « «

اعلان

الى محمد عمر الحسين ابو عثمان من النبك المجهول محل الاقامة

ان زوجتك حسناء بنت محمد المصطفى من قرية خنزيره طلبت فسخ نكاحها منك لتركها بلا نفقة وتعين لروءية الدعوى يوم الاحد الواقع في ١١ تشرين الاول سنة ١٩٣١ فيقتضي حضورك باليوم المذكور الى محكمة اربد الشرعية وان تاخرت ترى الدعوى بحقك غيابا

قاضي اربد الشرعي
محمد

اعلان

قد سجلت بوزارة العدلية في هذا اليوم الثالث عشر من شهر ايلول سنة ١٩٣١ الشركة المذكورة ادناه بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧ .

(١) اسماء الشركاء مدام ايمادي فارو المقيمة بمصر بشارع المغربي رقم ١٦
ارنستودي أ . دى فارو المقيم في مصر بشارع المغربي رقم ١٦

كارلوفيورى المقيم بالاسكندرية في شارع فؤاد الاول رقم ١٤ ·
صمويل كوربيل المقيم بمصر في شارع المغربي رقم ١٦ ·
تشارلز هارا المقيم بمصر في شارع المغربي رقم ٣٨

(٢) اسم الشركة التجاري — اى · دى أ · دى فارو وشركاه ·

(٣) راس مال الشركة — ٣٥٠٠٠ جنيه مصري منها مدام ايادي فارو شريكة كومنديت بمبلغ ٥٠٠٠ جنيه ·

(٤) اسماء الشركاء المفوضين بادارة امور الشركة والتوقيع عنها —
١ – ارنستودي فارو المفوض بالتوقيع عن الشركة ·
٢ صمويل كوربيل وتشارلز هارا يوقعان اسمهما الخاص مجتمعين بالنيابة عن الشركة ·
٣ – كارلوفيوري المفوض بتوقيع اسمه الخاص بالنيابة عن الشركة في جميع الامور المتعلقة بالاسكندرية ·

(٥) تاريخ ابتداء الشركة وتاريخ انتهائها — ٣٠ حزيران سنة ١٩٢٦ لمدة ثلاثة سنوات تتجدد بعد تلك المدة سنويا من ذاتها ·

(٦) الاعمال التي تتعاطاها الشركة — اعمال البناء في مصر وشرق الاردن ·

(٧) مكتب الشركة الرئيسي — القاهرة — مصر ·

—١٣—٩—١٩٣١

وزير العدلية
عمر حكمت

اعلان

قرر مجلس ادارة قضاء مادبا بتاريخ ٢١—٩— ١٩٣١ ورقم ١٧٥ تمديد المزايدة على بيع الاموال غير المنقولة الآتي بيانها خاصة جريس بن خليل الحدادين واخوانه المحجوزة لقاء الذمة المطلوبة منهم لصندوق الخزينة ليوم الخميس الواقع في ٢٩—١٠— ٩٣١ فمن له رغبة بشراء هذه الاموال منفردة كانت او مجتمعة عليه مراجعة ديوان قائم مقام مادبا خلال المدة المذكورة ·

الرقم المتسلسل	الجنس	النوع	الموقع	المساحة		الحصص المراد بيعها
				متر	دونم	
١	دار تشتمل على غرفة ومغارتين وبئر	ملك	ضمن قرية ماعين	···	٨	كامله

٢	قطعة ارض سليخ	ميرى	حوط بئرعرار	٣٦٨	٤١	٧٢ سهماً من ٢٢٤ سهماً	
٣	« « «	«	عين ماد	١٥٨	٥٥	« « « « «	«
٤	« « «	«	المقصر عوازم	١٧٥	٣٢	« « « « «	«
٥	« « «	«	« «	٤٧٤	٦٠	« « « « «	«
٦	حاكوره	«	شرق قرية ماعين	٠٠٠	٥	كاملة	
٧	عرصه	ملك	رأس قرية ماعين	٧٠٠	١	«	

٢٢-٩-١٩٣١

و · قائم مقام مادبا

عمر لطفي

اعلان

١ — احيل تعهد احراق (١٥٠٠)قنطاراً جديداً من الفحم على الطالب الاخير (زعيتر ومفتى) بسعر القنطار الواحد ب (٥٦٠) ملا

٢ —تشترط المادتين (٦) و (٢١) من شرائط العقد ان لا يبيع المتعهد المذكور القنطار الجديد من الفحم الا بالثمن الذى رسى عليه خلال المدة التي تنتهي بهاية تاريخ الاحالة القطعية لتعهد عام ١٩٣٢ واذا ثبت انه باع باكثر منه يسترد الثمن المباع به الفحم ويعطى المخبر (٢٥) بالماية من الزيادة و يصادر الباقي مع مثله و يقيد ايراداً ·

٢٧-٩-١٩٣١

قائم مقام عمان

محمد عامر

اعلان

صادر من دائرة تسجيل المركز

مطروح بالمزايدة العلنية دار في مدينة عمان موقع جوفه مسجلة بتاريخ مارت سنة ٩٢٣ ورقم (١)بأسم شمس الدين بك سامي وداز اخرى موقع جبل اللفوف مسجلة بأسم كفيلته السيدة زاهيه بنت عبد الحميد السراقبي بتاريخ حزيران سنة ٩٢٨ ورقم ٢٠ يحد الدار الاولى شرقاً مصطفى خوشت شمالا طريق · غرباً الحاج علي جنوباً الجبل ويحد الثانية شرقاً سلسله وباط · شمالا اسلانبك قاردن واخوه شحم · غرباً العرصة المفروزة والمباعة الى نعيم بك عرفان بن مصطفى بك والانسة سعاد بنت توفيق بك ابو الهدى وسلسله محمد طاش جنوباً خواطه المحتوية بشكلها الحاضر على اربعة دور والمحجوزين تأميناً الدين الذي استلفه شمس الدين بك سامي من مدير المصرف الزراعي بموجب سند المداينة

هكذا من الأصل

المؤرخ في ١٩ - ١٠ - ٩٣٠ ورقم ١٧٤ البالغ خمسماية جنيها فلسطينيا عدا الفوائد المتحققة والمصاريف فمن له رغبة في الشراء عليه مراجعة مأمور تسجيل عمان او دلال البلدية خلال خمسة واربعين يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميه مع العلم بان ثمن قائمة المزايدة والطوابع عائدة على المشتري وباقي المصاريف تؤدى من الدائن على ان تحصل من المديون وعليه صار اعلان الكيفيه

في ٢٨ ايلول سنة ٩٣١ — مأمور تسجيل المركز

اعلان

صادر من دائرة تسجيل المركز

مطروح بالمزاد العلني الدار الواقعة في عمان والمسجلة بتاريخ تشرين الثاني سنة ٩٢٣ ورقم ٢ باسم السيد طارق بن سلمان والمحدودة شرقا الدار الشرقية المفروزة خاصة الياس ، شمالا طريق ، غربا الزوق حباق وتمامه طريق فاصل بين ملك يوسف بشقوى وعوده بن متري، جنوبا طريق والموضوعة تأمينا للدين الذي استلفه المذكور من سكرتير قروض الزلزال عبدالله بن الحمود البالغ خمسون ليره فلسطينية عدا الفوائد المتحققة من تاريخ الاستحقاق بموجب سند تأمين الدين المورخ في ٢٠ تشرين ثاني سنة ٩٢٧ ورقم ١٩ فمن له رغبة بالشراء عليه مراجعة مأمور تسجيل عمان او دلال البلدية خلال خمسة واربعين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية مع العلم بان ثمن قائمة المزايدة والطوابع عائدة على المشتري وباقي المصاريف تؤدى من الدائن على ان تحصل من المديون وعليه صار اعلان الكيفية

في ٩ ايلول سنة ٩٣١ — مامور تسجيل المركز

اعلان

صادر من دائرة تسجيل المركز

مطروح بالمزاد العلني كامل الدار الكائنة بمدينة عمان بمحلة الابزاخ المسجلة بتاريخ حزيران سنة ٩٢٨ ورقم ٩ باسم السيد علاء الدين غنام والمحدودة شرقا عثمان بن محمد علي واليوم ملك محمد ابو الراغب ومتيا افندي قطان شمالا جبل غربا ملك فاطمه بنت يدج وداود ونافيه ولدي بشخز جنوبا طريق الموضوعة تأمينا للدين الذي استلفه مالكها المومى اليه من السادة كامل واحمد ملحس البالغ قدره ثلاث مايه ليرة فلسطينية بموجب سند المداينة المورخ في ٢٣ تشرين الثاني سنة ٩٣٠ ورقم ١٩٠ فمن له رغبة بشراء الدار المذكورة عليه مراجعة مأمور تسجيل عمان اودلال البلدية خلال خمسة واربعين يوماً اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية مع العلم

بأن ثمن قائمة المزايدة والطوابع عائدة على المشتري وباقي المصاريف تؤدى من الدائن على ان تحصل من المديون وعليه صار اعلان الكيفية حسب الاصول .

في ٢٣ ايلول سنة ١٩٣١ — مأمور تسجيل المركز

اعــلان

صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح بالمزاد العلني ثلاثة قراريط ارض من اصل سبعة واربعين حصة ونصف باعتبار كل حصة اربعة وعشرون قيراطاً من كامل قطعتي الارض المسميتين ذهيبه وقطاطيم وبرد الماء وخلة غوطة وابو الزيت المعلومتين الحدود مشاع قرية كفريوبا المسجلتين باسم احمد بن علي المراد من كفريوبا بتاريخ اغستوس سنة ٩٢٥ رقم ٢٣ و٢٤ والمفروغات وفاء الى الدائن السيد مفلح بن محمد الياسين من كفريوبا لقاء مبلغ قدره اثنان وعشرين ليره عثمانية ذهب ونصف بموجب سند الدين المؤرخ تشرين ثاني سنة ٩٢٥ رقم ٩ فمن له رغبة بشراء الثلاثة قراريط المذكورة عليه ان يراجع مأمور تسجيل اربد او دلال البلدية خلال خمسة واربعون يوماً من تاريخ نشر الاعلان الاول في الجريدة الرسمية في ٨—٩—٩٣١ مع العلم بان ثمن قائمة المزايدة والطوابع عائدة على المشتري وباقي المصاريف تؤدى من الدائن على ان تحصل من المديون وعليه صار اعلان الكيفية .

في ٢٣—٩—٩٣١ — مأمور تسجيل اربد

هكذا من الأصل

القرية	الموقع	الجنس	الرقم	التاريخ	المساحه متر مربع	المساحه دونم	الحصه	الحدود
السلط	الجيعه	ارض سليخ	٨	تشرين ثاني ٩٢١		٥٠	كامله	شرقاً طور فاصل ارض التمامه وصالح العيد المفرح شمالاً ظهر معطل صخر رأس عراق وخراب فاصل ارض محمد الحاج علي السليمان ورأس سلسلة فاصل ارض احمد البخيت غرباً ارض احمد البخيت جنوباً ظهرة فاصل حسين ابو نوار وعواد الكردي القليحان
»	»	»	٩	»		٢٧	»	شرقاً ارض احمد البخيت الجخير شمالاً سلسلة ومسيل ماء فاصل احمد البخيت غرباً مسيل ماء والحداد جنوباً ظهره فاصل حسين ابو نوار

اعلان صادر من دائرة اجراء السلط

مطروح بالمزاد العلني للبيع الاموال غير المنقولة المحررة حدودها واوصافها السائرة في اعلاه لقاء الذمة المطلوبة لصندوق المصرف الزراعى فى السلط من مالكها محمد ومصلح و كريم وعلي وفرحان اولاد فاضل الحسين الصبح من السلط بموجب سند الدين رقم ١٤٠٦ البالغ خمسة وثلاثون جنيهاً وماية وثلاثون مل ماعدا فوائد الايام المتأخرة فمن يرغب شراء هذه الاموال عليه مراجعة دائرة اجراء السلط او دلال البلدية مستصحباً معه التأمينات القانونية عشرة في الماية خلال شهر اعتباراً من نشر واذاعة هذا الاعلان باحدى الصحف المحليه واشعاراً بذلك صار اعلان الكيفية

١٤ ايلول سنة ٩٢١

هكذا من الأصل

الموقع	الجنس	الرقم	التاريخ	المساحه	القيمة	الحصه	الحدود
				مترمربع دونم	مل جنيه		
حور القرية	ارض سليخ	٣١	مارت ٩٢٣	١٠	١٠	كامله	شرقاً عطل شمالا عطل وارض الحاج ابراهيم وشريكه مساحتها نصف دونم غرباً رجم اراضي الحاج ابراهيم وشريكه جنوباً مسيل ماء فاصل ارض القاص بك
»	»	٣٢	»	٤	٤	»	شرقاً طريق غرباً مسيل ماء شمالا ملتقى مسيل ماء والطريق جنوباً ارض الحاج ابراهيم وشريكه مساحة اربع دونم
»	»	٣٣	»	٢	٢	»	شرقاً شمالا عطل غرباً طريق جنوباً عطل
»	»	٣٤	»	٤	٤	»	شرقاً جبل شمالا طريق غرباً طريق جنوباً طريق
»	»	٣٠	»	٤٠	٤٠	»	شرقاً ارض اسماعيل افندي الحاج احمد شمالا عطل خراب غرباً وجنوباً طريق

اعلان صادر من دائرة اجراء عمان

روح بالمزاد العلني للبيع الاموال غير المنقولة المحروة حدودها واوصافها السائرة في اعلاه لقاء الذمة المطلوبة لصندوق المصرف الزراعي في عمان من مالكها

جان كيس من ناعور البالغة خمسة وثلاثين جنيهاً فلسطينيا ماعدا المصاريف وبما انه تقرر احالتها على اسم المصرف بالمبلغ المذكور صار نشرها ثلثا ستة عشر يوماً وعلى كل من يرغب بشرائها عليه مراجعة دائرة اجراء عمان مستصحباً التأمينات القانونية او دلال البلديه الحامل بيـ ه قائمة المزاد واشعاراً صار اعلان الكيفية

١٥ ايلول سنة ١٩٣١

الموقع	الجنس	المساحه دونم	سند التصرف رقمه	تاريخه	الحصه	الحدود
السلالم	كرم	١٠	٩/١٠	كانون اول سنة ٩٢٢	كامله	شرقا ميخائيل خباص غرباً وشمالا عراق البخيت جنوباً عبد الرحمن جبول
«	«	٣	١٠	كانون ثاني سنة ٩٢٧	«.	شرقاً كروم عواد الزعمط غرباً وشمالا خراب جنوباً كروم عبد العزيز العلي

اعلان صادر من دائرة اجراء السلط

طروح بالمزاد العلني لبيع الاموال غير المنقولة المحررة حدودها واوصافها السائرة في اعلاه لقاء الذمة المطلوبة لصندوق المصرف الزراعي في السلط من يشان بن عبد الرحمن المفلح جلول من السلط بموجب سند ادين رقم ١٤٥٣ البالغة خمسة وعشرون جنيها وخمساية ملا ماعدا فوائد الايام المتأخرة فمن شراء هذه الاموال عليه مراجعة دائرة اجراء السلط او دلال البلدية مستصحباً التأمينات القانونية خلال شهر اعتبارا من تاريخ نشر واذاعة هذا الاعلان باحدى المحلية ولشعارا بذلك صار اعلان الكيفية

في ١٥ ايلول سنة ٩٣١

القرية	الموقع	الجنس	المساحه دونم	سند التصرف رقمه	تاريخه	الحصه	الحدود
السلط	القسام	ارض سليخ	٣٠	٨	مارت ٣٢٨	كامله	شرقًا رسم فاصل بينها و بين ارض اولاد سليمان العبد ومحمد العباس وطلاق وطور وعطل شمالا غربًا ورثة عبد الله الحديدي وتمامه رسم وسلسله فاصله ارض سالم الفاضل جنوبًا رسم فاصل ارض سالم الفاضل
»	»	»	١٠	٧	تشرين اول ٣٣١	»	شرقًا اولاد الصليبي واولاد فاعور وسلامه شمالا ارض البقعه على غربًا طف الزينة جنوبًا ارض سلامه واولاد فاعور واولاد الصليبي
»	»	»	٩	٨	»	»	شرقًا جبل عطل شمالا ارض سلامه وشركاه واولاد فاعور واولاد الصليبي غربًا كذا جنوبًا جبل طف

اعلان صادر من دائرة اجراء السلط

مطروح بالمزاد العلني للبيع الاموال غير المنقولة المحررة حدودها واوصافها السائرة في اعلاه لقاء الذمة المطلوبة لصندوق المصرف الزراعي في السلط من مالكها محمد بن الحاج فاضل العربيات من السلط بموجب سند الدين رقم ١٤٨٥ البالغ ثلاثة وعشرون جنيهًا وخمساية مل ماعدا فوائد الايام المتأخرة فمن يرغب شراء هذه الاموال عليه مراجعة دائرة اجراء السلط او دلال البلدية مستصحبًا التأمينات القانونية ١٠ في المائة خلال شهر اعتبارًا من نشر واذاعة هذا الاعلان باحدى الصحف المحلية واشعارًا بذلك صار اعلان الكيفية

١٥ ايلول سنة ١٩٣١

القرية	الموقع	الجنس	المساحه دونم	سند التصرف رقمه	تاريخه	الحصه	الحدود
السلط	البقور	ارض سليخ	٧٠	١٢/١٤	كانون اول ٩٢٦	١٩٢/٢٠٠	شرقاً خراب غرباً ظهر شمالا خويسه جنوباً خراب
«	الخارجه	«	٩٠	١٣/١٥	«	١٩٢/٢٠٠	شرقاً السلالم غرباً الصبيحات شمالا طريق جنوباً طريق
«	ابو البلوط	«	١٨	١٠	«	كامله	شرقاً عراق شمالا خراب غرباً ارض الطيف جنوباً ارض عبد الرحيم الساكت
«	«	«	٢٠	١١	«	«	شرقاً ارض الطيف غرباً وادي شمالا موسى الحسن جنوباً خراب

اعلان صادر من دائرة اجراء السلط

مطروح بالمزاد العلني لبيع الاموال غير المنقولة المحررة حدودها واوصافها السائرة في اعلاه لقاء الذمة المطلوبة لصندوق المصرف الزراعي في السلط من مالكها الياس بن حنا قعوار من السلط بموجب سند الدين رقم ١٤٨٨ البالغ اثنى وخمسون جنيهاً وخمسماية ملا ماعدا فوائد الايام المتأخرة فمن يرغب شراء هذه الاموال عليه مراجعة دائرة اجراء السلط او دلال البلدية مستصحباً معه التأمينات القانونية ١٠ في المائة خلال شهر اعتباراً من نشر واذاعة هذا الاعلان باحدى الصحف المحلية واشعاراً بذلك صار اعلان الكيفية

١٥ ايلول سنة ١٩٣١

القرية	الموقع	الجنس	المساحه دونم	سند التصرف رقمه	تاريخه	الحدود
السلط	الحرايق	ارض سليخ	٤٢	٤	مايس ٩٢٨	شرقاً املاك حماد الجبر غرباً كامل املاك الشامشه عثمان واخوانه شمالاً بشير الصدلق جنوباً الحاج عبد الله ابو رمان

اعلان صادر من دائرة اجراء السلط

مطروح بالمزاد العلني للبيع الاموال غير المنقولة المحررة حدودها واوصافها السائرة في اعلاه لقاء الذمة المطلوبة لصندوق المصرف الزراعي في السلط من مالكها احمد بن خميس الزعبي من السلط بموجب سند الدين رقم ١٣٩٠ البالغ احدعشر جنيهاو ٩٨٠ ملا ماعدا فوائد الايام المتأخرة فمن يرغب شراء هذه الاموال عليه مراجعة دائرة اجراء السلط او دلال البلدية مستصحباً معه التأمينات القانونية ١٠ في الماية خلال شهر اعتباراً من نشر واذاعة هذا الاعلان باحدى الصحف المحلية واشعاراً بذلك صار اعلان الكيفية ٠

١٥ ايلول سنة ٩٣١

امارة شرق الاردن — مصلحة الصحة العامة

١ — حصل خلال الاسبوع المنتهي في ١٩ — ٩ — ٩٣١ وفاة واحدة بالتيفوس بين الحوادث السابقة في لواء الكرك ، ولم يحدث اصابات من انواع الطاعون ، الحمى الصفراويه ، الكوليرا ، الجدري ، التهاب السحايا الدماغي الشوكي ، الحمى الراجعه

٢ — لاتزال المراقبة الطبية المقررة على القادمين من العراق بطريق الجو والبر والقادمين بطريق الجو من بومباي جارية

عمان في ٢٠ — ٩ — ١٩٣١ — مديرية الصحة

امارة شرق الاردن — مصلحة الصحة العامة

١ — لم يحدث خلال الاسبوع المنتهي في ٢٦ — ٩ — ١٩٣١ اصابات امراض سارية من انواع الطاعون ، الحمى الصفراويه ، الكوليرا الجدري التيفوس التهاب السحايا الدماغي الشوكي الحمى الراجعه.

٢ — لا تزال المراقبة الطبية المقررة على القادمين من العراق بطريق الجو والبر والقادمين بطريق الجو من بومباي جارية

عمان في ٢٧ — ٩ — ٩٣١ — مديرية الصحه

هكذا من الأصل

جدول الامراض السارية عن شهر اغستوس سنة ١٩٣١

المرض		عمان	اربد	جرش عجلون	السلط	مادبا	الكرك	الطفيله	معان	العقبه	المجموع
											١٤
تيفوئيد	اصابات	٩	١		٤						١
	وفيات	١									٢
بارا تيفوئيد	اصابات	٢									١
	وفيات	١									٨
ديزنتاري	اصابات	٢	٣		٣						١
	وفيات				١						١
بنت الحمراء	اصابات	١									
	وفيات						١				٣
سعال ديكي	اصابات	٢									
	وفيات					١				١	٨
جدري مائي	اصابات		٦								
	وفيات										٦
حصبة	اصابات	٦									
	وفيات										٤
ذات الرئه	اصبات				٤						
	اوفيات						١				١
تيفوس	اصابات			١							
	وفيات								١		١
دفتيريا	اصابات						١				
	وفيات										

مديرية الصحة

امارة شر[illegible]

موازنة الحساب الـ[illegible]

المطلوب من المالية	المفردات ل ف	المفردات مل	الاجمال ل ف	الاجمال مل
الامانات				
الجمارك	١٩١	٤٥٩		
البلديات	٦١٩	٧٥٩		
الاجراء	٤٠٥	٧١٣		
الايتام	١٥١	٢٨٠		
مشاريع المياه في مناطق البلديات	٨٠٠	٠٩٦		
مشاريع مياه القرى	٩٢٠	١٤٨		
المصرف الزراعي	٠٠١	٠٧٠		
قوة حدود شرق الاردن	٩٤٤	٦٤٢		
قروض الزلزال	١٤٠٠٠	٠٠٠		
دائرة البرق والبريد	٣٦٦٦	٥٠٥		
دائرة الشرطه والسجون	١٥٥٧	٢٨٣		
سائر الامانات	٢٠٦٩	٢٨١		
			٢٥٣٢٧	٢٣٦
النقود المنقوله				
من وكلاء التاج	٢٩٤	٢٣٣		
من خزينة فلسطين	٤	٢٦٥		
			٢٩٨	٤٩٨
فيض الواردات على الصرفيات			١٢٣٣٧	١٣١
المجموع			٣٧٩٦٢	٨٦٥

الاردن

لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١

الاجمال مل	الاجمال ل ف	المفردات مل	المفردات ل ف	المطلوب الى المالية
				السلفات
		٠٠٠	٤٠٠٠	المصرف الزراعي
		٦٣٣	١٢٧	البئر الارتوازي — اربد
		٢٩٤	٥٠٣٥	المعتمد البريطاني
		٧١٣	٦٠٨٩	قروض الزلزال
		١٥٥	٦٦٨	سمو الامير عبد الله المعظم
		٣٨٨	٥٣٦	دائرة البرق والبريد
		٩١٦	٧٤٣	دائرة الشرطة والسجون
		٨٢٢	٧٠	مزارعو البقعة
		٠٠٠	١٠٠٠	اراضي الجيزه
٠٨٥	٢١٨٨١	١٦٤	٣٦٠٩	سائر السلفات
٣٢٧	٣٠٦٩			سلفة النفقات
				النقود المنقولة
٥٧٥	١٥٧			لدى دائرة البرق والبريد
٨٧٨	١٢٨٥٤			الارصدة النقدية وارصدة البنك
٨٦٥	٣٧٩٦٢			المجموع

مدير الخزينة
شكري شعشاعه

المستشار المالي
كركبرايد

ينشر فيما يلي قانون الميزانية الخاص الموقت رقم (٦) لسنة ١٩٣١ الذي وافق عليه المجلس التنفيذي بقراره رقم ٢٠١ تاريخ ٢٣-٩-٩٣١ واقترن بتصديق حضرة صاحب السمو الملكي الامير المعظم

٢٩-٩-١٩٣١ رئيس الوزراء

عبدالله سراج

(قانون الميزانية الخاص الموقت رقم (٦) لسنة ١٩٣١)

المادة

١ — يسمى هذا القانون قانون الميزانية الخاص الموقت رقم (٦) لسنة ١٩٣١ ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ·

٢ — صدق بهذا على انفاق المبلغ المبين في جدول هذا القانون وقدره (٥٠٠) جنيه ·

الجدول

ل · ف	
٥٠٠	انشاء خط برق من ذيبان الى الكرك

٢٣-٩-١٩٣١

هكذا من الأصل